A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/5/11
8 June 2007

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الخامسة
البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

# تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦ المعنون "مجلس حقوق الإنسان"

## تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، جون دوغارد، بشأن عدم تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان دإ-١/١

(A) GE.07-12961 150607 150607

١- اعتمد مجلس حقوق الإنسان، في ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٦، القرار دإ-١/١ الذي قرر فيه "إرسال بعثة لتقصي الحقائق على نحو عاجل [إلى الأرض الفلسطينية المحتلة] يترأسها المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧". ولم يتضمن القرار تفاصيل بشأن الولاية. وبصفة خاصة، لم يوضح القرار الوقائع التي يتعين التحقيق فيها. لكن ديباجته تضمنت إشارة إلى أن الغرض هو الوقوف على الآثار الإنسانية "لعملية أمطار الصيف" التي نفذتها قوات الدفاع الإسرائيلية في غزة، وبحث مسألة إلقاء القبض على مشرعين فلسطينيين في الضفة الغربية. ولم يتضمن القرار أيضاً إلزاماً بتقديم تقرير (بخلاف قرار مجلس حقوق الإنسان دإ ١/٣ المعنون "انتهاكات حقوق الإنسان الناشئة عن عمليات التوغل العسكري الإسرائيلي في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها التوغل الأخير الذي حدث في شمال قطاع غزة والهجوم على بيت حانون").

٢- وفي وقت مناقشة القرار، اتصلتُ بمقدِّميه واقترحت عليهم تكليف شخص آخر بالقيام بالبعثة، لأنه كان من غير المرجح أن توافق إسرائيل على هذه البعثة تحت إشرافي في ضوء تقاريري المنتقدة لسياساتها وممارساتها في الأرض الفلسطينية المحتلة. ولم يستجب مقدمو القرار لاقتراحي بل إنهم تمسّكوا بقرارهم وطلبوا مني القيام ببعثة تقصي الحقائق.

٣- ودون الالتفات إلى العيوب التي شابت القرار دإ-١/١ وإلى احتمال رفض إسرائيل الموافقة على البعثة، مضيت قدماً وقمت بالتحضير للبعثة يساعدني في ذلك باقتدار موظفو المفوضية السامية لحقوق الإنسان. ولهذا الغرض، قمت بتشكيل بعثة تتألف مني شخصياً ومن خبير صحي وخبير أمني، بالإضافة إلى مترجمين شفويين وموظفين من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وترد تفاصيل هذه التحضيرات في تقريري المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان (انظر الوثيقة A/HRC/4/116 المعنونة "تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ١/٣").

٤- وبموجب أحكام قرار الجمعية العامة ٥٩/٤٦، لا يجوز إيفاد أي بعثة لتقصي الحقائق بدون موافقة الدولة موضع التحقيق. وعلى الرغم من مساعي رئيس مجلس حقوق الإنسان، لم تستجب الحكومة الإسرائيلية للطلبات المتعلقة بإيفاد البعثة، وهو أمر كنت أتوقعه وأبلغت به مقدمي القرار. وفي ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٦، بعثتُ برسالة إلى الرئيس لأطلب إليه أن يبلغ مجلس حقوق الإنسان بأن إسرائيل لم توافق على البعثة وبأن البعثة، في حدود ما يتعلق بي، لا يمكن أن تتم (انظر الوثيقة A/HRC/4/116).

٥- وفي الفترة من ١ إلى ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، زرتُ إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة بصفتي مقرراً خاصاً. وكما هو الحال في الزيارات السابقة، لم تضع حكومة إسرائيل عراقيل في طريق زيارتي، بل إنها سهّلت أحياناً زيارتي بإصدارها لي رسالة "إلى من يهمه الأمر" تتضمن تعليمات إلى ضباط قوات الدفاع الإسرائيلية في المعابر ونقاط التفتيش للسماح لي بالمرور بحرية. لكن حكومة إسرائيل، وكما حدث في الماضي، رفضت أن تلتقي بي لأنها لا تعترف بولايتي. وفي الرسالة التي بعثتُ بها إلى حكومة إسرائيل، من باب اللياقة، بشأن زيارتي المقترحة في كانون الأول/ديسمبر، أكدت لها أني أنوي القيام بالزيارة بصفتي مقرراً خاصاً وليس بصفتي رئيس بعثة تقصي الحقائق الصادرة ولايتها بموجب القرار دإ-١/١. وإني متأكد من أنه لولا هذا التأكيد لما سُمح لي بالدخول إلى إسرائيل.

٦- وخـــلال الزيارة التي قمت بها إلى الأرض الفلسطينية المحتلة في كانون الأول/ديسمبر، زرت غزة ووقفت عـــلى آثـــار "عملية أمطار الصيف" و"عملية غيوم الخريف". وزرت أيضاً المكان الذي شهد مقتل ١٩ شخصاً وإصـــابة ٥٥ آخرين في بيت حانون في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. (أنشأ مجلس حقوق الإنسان لاحقاً بعثة يترأسها رئيس الأسافقة دسْمُند توتو للتحقيق في الحادث. ومرة أخرى، لم ترد أي موافقة من إسرائيل على إيفاد هذه البعثة). وقد قدَّمتُ إلى مجلس حقوق الإنسان تقريراً بشأن هذه الزيارة مؤرخاً ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٧ (انظر الوثيقة A/HRC/4/17).

٧- وفي هذا التقرير، استعرضت نتائج الأعمال العسكرية الإسرائيلية في غزة في الفترة من ٢٥ حزيران/يونيه إلى نهايـــة تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، وهي أعمال حملت اسم "عملية أمطار الصيف" و"عملية غيوم الخريف". وذكـــرتُ في الـــتقرير أن أكـــثر من ٤٠٠ فلسطيني قُتلوا وجُرح نحو ١ ٥٠٠ آخرين جراء ٣٦٤ عملية توغل عســـكري رافقهـــا قصف متواصل بالمدفعية وهجمات بصواريخ جو - أرض. وقد دمّرت الصواريخ والقذائف والجـــرافات المـــنازل والمدارس والمستشفيات والمساجد والأراضي الزراعية والمباني العامة والجسور وأنابيب المياه وشبكات المجارير. وفي ٢٧ حزيران/يونيه، دمّرت القوات الجوية الإسرائيلية المحطة المحلية الوحيدة لتوليد الكهرباء في غزة مما حرم نصف سكان غزة من الكهرباء لعدة أشهر. وتشرَّد آلاف الفلسطينيين من منازلهم نتيجة الأعمال العسكرية الإسرائيلية.

٨- وتـــناول الـــتقرير بصفة خاصة عملية قوات الدفاع الإسرائيلية في بيت حانون في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦. وهـــي عملية خلّفت مقتل ٨٢ فلسطينياً وجرح أكثر من ٢٦٠ آخرين. وذكرتُ في التقرير زيارتي إلى بيت أسرة العثامنة الذي تعرض للقصف في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، مما أدى إلى مقتل ١٩ شخصاً وجرح ٥٥ شخصاً. وأعربتُ عن رأي مؤداه أن ثمة أسباباً تدعو إلى التشكيك في أن هذا القصف كان نتيجة "خطأ تقني" كما ادعت إسرائيل.

٩- واستعرضتُ في التقرير أيضاً الأزمة الإنسانية الناجمة عن الحصار المضروب على غزة والأعمال العسكرية الإسرائيلية. وخلصت إلى أن نسبة ٧٠ في المائة من قوة العمل المحتملة في غزة عاطلة عن العمل أو لا تتلقى أجراً، وأن أكثر من ٨٠ في المائة من السكان يعيشون دون حدّ الفقر الرسمي. ولاحظتُ أثر تدمير محطة توليد الكهرباء في غزة على الحياة اليومية فيها وأثر الحصار على الصحة والتعليم.

١٠- واســـتنتجتُ أن إســـرائيل انتهكت عدداً من الحقوق التي ينص عليها العهدان الدوليان وأنها، فضلاً عن ذلك، انتهكت أبسط القواعد الأساسية للقانون الإنساني الدولي بمهاجمتها أهدافاً مدنية ونشرها الرعب في أوساط السكان المدنيين وتدميرها للممتلكات بدون وجود ضرورة عسكرية تبرره واستخدامها القوة المفرطة وبصورة غير متناسبة. وإنني أرى أن تلك الأعمال قد شكلت عقاباً جماعياً غير مشروع لسكان غزة.

١١- ويضـــم تقريري عن غزة (الوثيقة A/HRC/4/17) ١٠ صفحات و١٧ فقرة. وهو يعرض صورة كاملة للأحداث التي شهدتها غزة في الفترة من حزيران/يونيه إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ ولتبعات تلك الأحداث.

١٢- ومعلوم أني أشغل منصب المقرر الخاص المعني *بحالة* حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة. وبهذه الصفة، أقدم تقريري عن الحالة العامة في الأرض الفلسطينية المحتلة دون أن أحاول التحقيق في أية منازعة بشأن الوقائع ولا تسويتها. ولست العضو الوحيد في بعثة تقصي الحقائق. وبالتالي، يثير التقرير المذكور أعلاه أسئلة بشأن تبرير إسرائيل لقصف المترل الواقع في بيت حانون، الذي قتل فيه ١٩ شخصاً، وورد في التقرير أنه "يبدو من الواضح أن إطلاق القذائف بصورة عشوائية على أحياء مدنية لا توجد فيها أهداف عسكرية واضحة هو أمر يشكل جريمة حرب"، لكن التقرير لا يحاول البت في المنازعة بشأن الوقائع لتحديد ما إذا كان القصف نتيجة "خطأ تقني" كما ادعت إسرائيل. ومن المسلمات أن الخط الفاصل بين التبليغ بالحالة وتقصي الحقائق ليس واضحاً بصورة مطلقة. ولذلك يُعقل أن يقول السفير الإسرائيلي، إسحاق ليفانون، في ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٧، أمام مجلس حقوق الإنسان إنه سبق لي أن قدمت تقريري عن الموضوع الذي يتناوله القرار دإ-١/١ وإن مجلس حقوق الإنسان سبق له أن نظر فيه. ومن الصعب عدم الاتفاق مع السفير الإسرائيلي على أن الغرض من القرار دإ-١/١ "سبق أن تحقق بالفعل".

١٣- وعلى الرغم من تقديم تقريري إلى مجلس حقوق الإنسان في ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٧، قام المجلس في ٢٧ آذار/مارس باعتماد القرار ٢/٤ الذي يدعو إلى تنفيذ القرار دإ-١/١. وفي الوقت الذي تلقيت فيه إشعاراً باعتماد هذا القرار، كنت قد خططت بالفعل لزيارة الأرض الفلسطينية المحتلة في ٢٧ أيار/مايو بصفتي مقرراً خاصاً. ولهذا الغرض، كنت قد بعثت برسالة إلى السفير الإسرائيلي أبلغته فيها بزيارتي، وأعربت له عن توقعي ألا توضع عراقيل في طريق زيارتي، وأكدت له "أن زيارتي لن تكون عملاً بالقرار دإ-١/١" وإنما سأجريها بصفتي مقرراً خاصاً. وفي ضوء هذا التأكيد، أبلغتُ رئيس المجلس أني "باعتباري رجلاً صادق الوعد، لا يمكن أن أتنكر لهذا التأكيد" بالذهاب إلى الأرض الفلسطينية المحتلة عملاً بأحكام بالقرار دإ-١/١. (واضطررت لاحقاً إلى إلغاء هذه البعثة لأني تعرضت لنوبة قلبية في ٢٩ نيسان/أبريل ورضخت لتعليمات الطبيب التي منعتني من السفر).

١٤- ومن وجهة نظري، أضحت البعثة المزمع إيفادها إجراءً عفىّ عليه الزمن وبات غير عملي بالنظر إلى الأسباب التالية:

(أ) الأحداث التي طُلب من البعثة التحقيق فيها بموجب القرار دإ-١/١ باتت جزءاً من التاريخ القريب وطغت عليها أحداث أخرى. فمثلاً، كان من المفروض أن تكون مسألة تدمير محطة توليد الكهرباء في غزة في ٢٧ حزيران/يونيه نقطة تركيز رئيسية في التحقيق. أما اليوم فقد أُصلحت المحطة إلى حد كبير. وكل بعثة لتقصي الحقائق تزور غزة في الوقت الحاضر سوف تبحث بالتالي مشاكل أخرى أكثر إلحاحاً، مثل الضربات الجوية التي تعرضت لها غزة مؤخراً؛

(ب) الأحداث التي كان من المفروض أن أقدم تقريراً بشأنها سبق لي أن تناولتها في تقريري عن غزة. وليس ثمة الكثير مما يمكن أن يضاف إلى هذا التقرير؛

(ج) القرار دإ-١/١ شابته شائبة خطيرة تتمثل في أنه لم ينص على وجوب تقديم تقرير، بخلاف ما نص عليه القرار ١/٣ الذي أنشئت بموجبه البعثة التي سيقودها رئيس الأساقفة توتو. وبالتالي، فإن معارضي القرار دإ-١/١ قد يجادلون عن حق بأن أي تقرير يُقدّم بموجب القرار هو تجاوز للقرار؛

(د) الحالـــة الأمنية الراهنة في غزة تحول دول تنفيذ القرار دإ-١/١. وقد أبلغني جهاز الأمن التابع للأمم المتحدة بأنه لا يُسمح بإجراء أية زيارات إلى غزة منذ مدة وبأنه من غير المرجح أن يُسمح بها في المستقبل القريب؛

(هـ) ليس ثمة ما يدل على أن حكومة إسرائيل ستقبل بإيفاد بعثة بموجب القرار دإ-١/١.

١٥- وللأسباب المذكورة، أوصي مجلس حقوق الإنسان بأن يقبل بأن البعثة المزمع إيفادها بموجب القرار دإ-١/١ لم تـــنفذ ولا يمكن أن تنفذ. وعلاوة على ذلك، فإن إيفاد بعثة لن يخدم أي غرض بعد سنة من وقوع الأحداث ذات الصلة وبعدما سبق للمقرر الخاص أن قدم تقريراً كاملاً بصفته مقرراً خاصاً.

١٦- وأحث مجلس حقوق الإنسان على أن ينظر جدياً في المستقبل في الحكمة من إيفاد شخص في بعثة لتقصي الحقائق إلى دولة يكون هو نفسه مقرراً خاصاً معنياً بموضوع يتعلق بها. ففي معظم الحالات، يكون للمقرر الخاص علاقة صعبة مع هذه الدولة، وهي علاقة يزيدها تفاقماً أن يُطلب إليه قيادة بعثة لتقصي الحقائق فيها. ومن شأن ذلك أن يؤدي بالدولة إلى عرقلة الزيارات المقبلة للمقرر الخاص.

١٧- وإني أتأســـف لأن حالتي الصحية تحول دون أن أقدم التقرير شخصياً إلى مجلس حقوق الإنسان. ولكنني واثق من أن هذا التقرير يقدم شرحاً كاملاً للأسباب التي تحول دون تنفيذ القرار دإ-١/١ والسبب الذي يستلزم أن يمضـــي مجلـــس حقـــوق الإنسان في عمله قدماً ويركز على انتهاكات أكثر إلحاحاً لحقوق الإنسان والقانون الإنساني في الأرض الفلسطينية المحتلة، مثل الضربات الجوية التي تتعرض لها غزة؛ وعمليات التوغل العسكري في الضفة الغربية وقطاع غزة؛ وإلقاء القبض على وزراء في الحكومة الفلسطينية ورؤساء بلديات ومشرعين؛ وتواصل توسيع المستوطنات؛ وبناء الجدار؛ وترهيب الفلسطينيين في الخليل؛ وضم غور الأردن بحكم الأمر الواقع؛ ونظام نقاط التفتيش. وثمة أيضاً مسألة العمل الذي ينبغي القيام به لتعزيز احترام حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة. وكما اقترحتُ في تقريري (A/HRC/4/17)، فإن من شأن تقديم طلب إلى محكمة العدل الدولية لإصدار فتوى أخرى فيما يتصل بالآثار القانونية المترتبة على احتلال مستمر منذ أربعين سنة بالنسبة للشعب المحتل وسلطة الاحتلال والدول الأخرى أن يكون بمثابة طريقة من الطرق لتعزيز حقوق الإنسان. وثمة طريقة أخرى هي توجيه نداء إلى المجموعة الرباعية (الاتحاد الأوروبي، والاتحاد الروسي، والولايات المتحدة الأمريكية، والأمم المتحدة) لكي تولي مزيداً من الاهتمام لحقوق الإنسان في سياق سعيها إلى تحقيق تسوية سلمية في المنطقة. فالاهتمام بهذه المسائل من شأنه، في رأيي، أن يخدم على نحو أفضل مصلحة الشعب الفلسطيني ويعزز حقوقه الإنسانية.

- - - - -